محليات

نواب: تشديد العقوبات ليست كافية للحد من الظاهرة

«الشعب» يوافق على مواد تشديد عقوبات التسول وغرامات تصل إلى ١٠٠ ألف لمن يشغل الأطفال

- الشعار: لوحظ في الفترة الأخيرة ازدياد في ظاهرة التسول ما انعكس سلباً على المجتمع
- الصطوف: لابد من برنامج وطني لمعالجة المشكلة
- بكر: لم يبق إلا إحداث نقابة للمتسولين لكثرتهم

«عقوبة بالحبس حتى السنة لمن تسول بسبب الإدمان على السكر او المقامرة»

محمد منار حميجو

اعتبر العديد من النواب في مجلس الشعب أن تشديد القوانين للحد من ظاهرة التسول ليس كافياً فلا بد من تكاتف جهود الجميع، فقال النائب علي الصطوف: كل ما جاء في تعديلات مشروع القانون حول الموضوع يتعلق بتشديد العقوبة من دون لحظ أن هذه الظاهرة الاجتماعية تحتاج إلى مشروع وطني لمعالجتها تتكاتف فيه جهود الوزارات المعنية وخصوصاً العدل والداخلية والشؤون الاجتماعية والعمل وكذلك الجمعيات.

وأقر المجلس أمس التعديلات الخاصة بتشديد العقوبات الواردة في قانون العقوبات المتعلقة بظاهرة التسول ورفع الغرامات المالية لتصل إلى ١٠٠ ألف ليرة وعقوبة السجن حتى ٣ سنوات لمن يشغل القاصرين والعاجزين بينما تراوحت العقوبة من شهرين حتى سنة لمن يتسول وغرامة من الممكن أن تصل إلى ٢٥ ألف ليرة.

ورأى الصطوف أنه بهذا التعديل لم يعالج المشكلة، مضيفاً: يمكن أن نسمي هذه المعالجة بالجزئية وغير الكاملة حتى أن هناك هامشاً كبيراً في العقوبات وهو لا يرقى إلى معالجة الموضوع لأن وضع الطفل في دار الرعاية لمدة شهرين غير كافية لتقويمه.

واعتبر زميله آلان بكر أن مشروع القانون خطوة في الاتجاه الصحيح لأن الظاهرة انتشرت ولم يعد إلا إحداث نقابة للمتسولين، مشيراً إلى أنه أصبح هناك شبكات تدير امتهان التسول ومن ثم هذا الموضوع يحتاج إلى جهد جماعي.

وأعرب عن أمله أن تأخذ وزارتا الداخلية والشؤون الاجتماعية والعمل والجمعيات الأهلية دورها بدلاً من أن تأخذ دور المتفرج، بينما شدد زميله شحادة أبو حامد على ضرورة تعديل النصوص القانونية سواء كانت بالحبس أم في الغرامات المالية.

وأشار أبو حامد إلى أنه تم فرض الغرامات لأن هناك من المتسولين معهم الملايين وبعضهم من يشغل الأطفال على مبدأ متعهد ويوظفهم بصورة علنية.

وتساءلت النائب زينب خولة هل هناك دور للرعاية كافية في المحافظات لوضع الأطفال الذين كانوا يتسولون إضافة إلى أن العقوبة تشمل فقط من يقود هؤلاء إلى التسول أما المتسولون أنفسهم، فرد عليها زميلها محمد خير العكام أن الأطفال مشمولون بقانون الأحداث لمن أتم العاشرة من عمره وحتى الثامنة عشرة.

ورأى سمير حجار أن الحكومة لم تعالج المشكلة بشكل أساسي، مضيفاً: الأفضل للمتسول أن نحبسه شهراً أو أكثر لأنه يأكل ويشرب، داعياً إلى وجود مراكز تدريب وتأهيل لتخريجهم حرفيين ومهنيين.

من جهته أكد وزير العدل هشام الشعار أنه لوحظ في الآونة الأخيرة ازدياد في ظاهرة التسول ما انعكس سلباً على المجتمع السوري وخصوصاً في العاصمة، مضيفاً: استغل الكثير من أصحاب النفوس الضعيفة هذه الظاهرة والظروف المعيشية نتيجة الحرب القاسية على سورية.

وفي مداخلة له تحت القبة أضاف الشعار: صحيح أنه كما ذكر بعض الزملاء أن وزارة العدل لن تستطيع وحدها مكافحة الظاهرة إلا أنه فيما يتعلق بالجوانب المعنية فيها لجأت إلى تشديد القوانين في هذا المشروع لعلها تساهم في حل المشكلة مشدداً على دور وزارتي الداخلية والشؤون الاجتماعية والعمل لإعطاء نتيجة إيجابية.

ونصت المادة الأولى من التعديل أنه تعدل المادة «٥٩٦» من قانون العقوبات لتصبح من كانت له موارد أو كان يستطيع الحصول على موارد بالعمل واستجدى لمنفعته الخاصة الإحسان العام في أي مكان كان صراحة أو ضمناً عوقب بالحبس مع التشغيل من شهرين إلى سنة وبالغرامة من عشرة إلى خمسة وعشرين ألف ليرة.

وأشارت المادة إلى أنه يمكن فضلاً عن ذلك أن يوضع في دار للتشغيل ويقضي بهذا التدبير وجوباً في حالة التكرار.

وشددت المادة الثانية من التعديل العقوبة بالحبس والغرامة بسبب الإدمان على السكر أو المقامرة بحق من استجدى المعونة العامة أو الإحسان من الناس بالحبس مع التشغيل من ثلاثة أشهر إلى سنة وبالغرامة من عشرة إلى خمسة وعشرين ألف ليرة.

وتضمنت المادة الثالثة من التعديل أنه تفرض عقوبة من سنة إلى ثلاث سنوات مع التشغيل وبالغرامة من خمس وعشرين إلى خمسين ألف ليرة بحق كل متسول يستجدي في أحد الظروف بالتهديد أو أعمال الشدة أو يحمل أي وثيقة كاذبة أو بالتظاهر بجراح أو عاهات.

ونصت المادة كما أنه يعاقب بالعقوبة ذاتها كل متسول يستجدي بالتنكر على أي شكل كان أو باصطحاب ولد غير ولده أو أحد فروعه ممن هو دون العاشرة من العمر أو بحمل أسلحة وأدوات خاصة باقتراف الجنايات والجنح، وأخيراً بحالة الاجتماع ما لم يكن الزوج وزوجته أو العاجز ومن يساعده.

وشددت المادة الرابعة العقوبة بالحبس من سنة إلى ثلاث سنوات وبغرامة مالية تتراوح بين ٥٠ إلى ١٠٠ ألف ليرة كل من دفع قاصراً دون الثامنة عشرة من عمره أو عاجزاً إلى التسول بأي طريقة كانت جراً لمنفعة شخصية.

لقطات

من المواقف الطريفة التي حدثت أثناء الجلسة أن النائب محمد خير العكام اعتبر أن الغرامة المفروضة في القانون ليست قليلة لأن ذلك مرتبط بتدني الأجور في سورية ومن ثم يجب أن تكون الغرامات وفق المستوى العام للدخل في البلاد.

وأضاف العكام: المال الذي يحصل عليه هذا المشغل هو دخل ويجب أن يدفع عليه ضريبة ومن ثم هذه صورة من صور التهرب الضريبي، ما أثار استغراب رئيس مجلس الشعب حمودة الصباغ بقوله: أستغرب ألست أستاذاً للمالية؟ وهل هو مشرعن حتى يدفع عليه؟ وهل العمل غير الشرعي عليه ضريبي؟

فأجاب العكام: المشرع الضريبي لا يهمه إذا كان العمل مشروعاً أم لا ما يهمه هو الحصول على الدخل، هذه من مبادئ قانون الضريبة، فرد عليه الصباغ: هكذا تدرسونها إذا أنتم تشرعون كل شيء وهذا موضوع كبير لا يتناقش فيه.

ومن المواقف أيضاً تساءل النائب سمير حجار عن كيفية منع المتسول من ارتياد الحانات بقصد الإدمان على السكر فأجابه الصباغ بتعميم اسمه عليها ما أثار موجة ضحك في المجلس.

أطباء يقومون بالدعاية لأدوية دون أخرى ويطلبون أدوية مهربة

مدير الصحة: صيدليات في السويداء يعمل بها أشخاص لا يملكون شهادة!

السويداء- عبير صيموعة

استحوذت قضية الدواء الوطني وعدم فعالية بعض الأنواع منه وقضية الدواء المهرب على نقاشات الصيادلة ضمن مؤتمرهم الفرعي أمس حيث أكد الصيادلة ضرورة مراقبة الأنواع الموجودة والأدوية المهربة التي يتم وصفها من بعض الأطباء إضافة إلى إلزام بعض الوصفات الطبية بأنواع محددة من الأدوية الوطنية على الرغم من وجود البدائل، والطلب من نقابة الصيادلة المركزية بصفتها صمام الأمان بضرورة تطبيق قانون مزاولة المهنة والتراخيص وأسعار الأدوية لافتين إلى قيام بعض الأطباء بالدعاية لأنواع من دون الأخرى يكون معظمها مهرباً مما يضطر الصيادلة إلى شرائها من المهرب كما جرى المطالبة بمنع ظاهرة تأجير الشهادات النقابية واستثمارها من أشخاص آخرين والتوجيه للأطباء بعدم وصف الدواء المهرب لأن تكديس الدواء الوطني دون صرفه يؤدي إلى انتهاء صلاحيته وإتلافه وبالتالي هدره وإلحاق الضرر بالاقتصاد الوطني مطالبين بضرورة استيراد الدواء الأجنبي بشكل قانوني للاستغناء عن الأدوية المهربة.

كما استحوذت قضية شركات التأمين على جزء كبير من النقاش وحول ضرورة تنظيم عملها جراء الإشكاليات الكبيرة التي يواجهها الصيادلة مع الحاصلين على بطاقات التأمين في صرف الوصفات إضافة إلى إيجاد حل جذري لإعداد الخريجين الجدد والبالغ عددهم في السويداء ٧٠٠ صيدلي.

من جهته أوضح مدير صحة السويداء حسان عمرو أن الأدوية المصنعة محلياً كانت تصدر لأكثر من ٨٠ دولة وهي أدوية فعالة وأي ملاحظة حول أي دواء يمكن توجيهها إلى الوزارة التي تقوم بمراقبة وتحليل ودراسة جميع الأنواع الموجودة مطالبا الصيادلة الالتزام في عمل صيدلياتهم مشيراً إلى أن هناك صيدليات تم ضبطها من قبل الضابطة العدلية المختصة ويعمل بها أشخاص لا يحملون أي شهادة منها صيدليتان في بلدة شقا.

وأكد عمرو وجود الرقابة على جودة الدواء بالإضافة إلى مستودعات الأدوية ومراكز الأدوية غير المرخصة إن وجدت.

بدورها نقيب الصيادلة وفاء كيشي أكدت أنه تتم المطالبة على تعديل القوانين وتحديثها لمصلحة الصيادلة وتجاوز العقبات والأخطاء بسبب قدم قانون الصيادلة مؤكدة منع تداول الدواء المهرب وعدم تأجير الصيدلية لأي كان ولافتة إلى العمل على إعداد مذكرة لشركات التأمين إضافة إلى تأكيدها على إيجاد الحلول بخصوص الخريجين الجدد والتواصل مع الأطباء لصرف الدواء البديل عن الدواء غير الموجود.

«شنكليش» بالحشرات في ورشات مخالِفة في اللاذقية

اللاذقية- عبير سمير محمود

كشف مصدر مسؤول في محافظة اللاذقية لـ«الوطن» عن ضبط مواد غذائية بكميات كبيرة لا تحمل بطاقة مواصفات وغير معروفة المصدر خلال الأيام الماضية.

وأوضح المصدر أنه تم ضبط مستودع يحوي ١٤٠٠ «تنكة زيت زيتون» لا تحمل مواصفات و٤٠ طناً من الكزبرة مجهولة المصدر ومن دون مواصفات، مؤكداً أنه تم تنظيم الضبوط اللازمة ومصادرة الكميات وتسليمها لفرع مؤسسة السورية للتجارة، وإحالة المخالفين على القضاء المختص.

وأشار المصدر إلى تحليل عينات لحوالي ٦ آلاف صندوق مياه للشرب، مبيناً أنه تم حجز الكمية حتى صدور نتائج التحليل والتأكد من مواصفاتها ومطابقتها للمواصفات القياسية السورية.

من جهته كشف مصدر مسؤول في مديرية المهن والشؤون الصحية في مجلس مدينة اللاذقية عن تنظيم ٧٧ ضبطاً خاصاً بالمحال التجارية خلال شهر شباط الماضي، موضحاً أن الضبوط المسجلة بسبب مخالفة الشروط الصحية ومزاولة المهنة من دون الحصول على ترخيص إداري، ولعدم وجود بطاقات صحية لعمال مهن غذائية.

ولفت المصدر إلى معالجة ٤٠ شكوى خلال الشهر الثاني من العام الجاري.

وخلال الشهر الحالي، بيّن المصدر أنه تم تسجيل عدد من الضبوط الخاصة بالمواد الأساسية والغذائية، ومنها ضبط كمية من الجبنة الفاسدة وغير الصالحة للاستهلاك البشري، وكمية من مربى المشمش ورب البندورة منتهية الصلاحية، مبيناً أنه تم تنظيم الضبوط اللازمة وإغلاق المحال المخالفة بالشمع الأحمر وإتلاف المواد المضبوطة.

وأشار المصدر إلى تشميع ورشة لتصنيع القريشة في حي قنينص تعمل بطرق مخالفة وفي مكان غير مهيأ للتصنيع مستخدمة أدوات صدئة، مبيناً أنه تم إتلاف ١,٥ طن من مادة القريشة والسوركة، التي لا تحمل أي مواصفات صحية وغير صالحة للاستهلاك البشري لاستخدام النشاء والزبدة المهدرجة في تصنيعها، واتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة بحق المخالفين.

كما تم ضبط كميات كبيرة من دبس الفليفلة والزعتر الخليلي البري غير الصالح للاستهلاك البشري، في المنشأة نفسها، لافتاً إلى أن المبنى عبارة عن مسكن على الهيكل في بناء غير مؤهل لإنتاج المواد الغذائية.

وفي الأسلوب المخالف نفسه لشروط تصنيع المواد الغذائية، تم ضبط ورشة أخرى تقوم بتصنيع الشنكليش في بناء مجاور للورشة السابقة، كما ذكر المصدر، مضيفاً: إنه تم ضبط وجود حشرات على المنتج الذي تفوح منه رائحة كريهة، ليصار إلى إتلاف المادة وإحالة المخالفين على القضاء.

وفي حي المشاحير، ضبطت مديرية المهن والشؤون الصحية، مستودعاً يحوي مواد غذائية بلا مواصفات، كما قال المصدر، مشيراً إلى أنه يتم استخدام آلة للتعبئة اليدوية وتغليف المواد الغذائية ووضع ملصقات بتاريخ صلاحية جديدة، ومنها لمادة الملوخية، واستخدام عبوات بلاستيكية وزجاجية مستعملة لتعبئة المكدوس ووضع لصاقات جديدة عليها.

ACTION AGAINST HUNGER

إعلان عن مناقصة

دعوة للمشاركة في مناقصة في محافظة درعا

منظمة مكافحة الجوع (AAH)، منظمة دولية غير حكومية تأسست عام ١٩٧٩. تقوم المنظمة بممارسة عملها في أكثر من ٤٠ دولة حول العالم. تسعى الفرق الميدانية في منظمة مكافحة الجوع (AAH)، للعمل في أربع مجالات رئيسية: التغذية والأمن الغذائي والصحة والصرف الصحي.

مناقصة مرجع: SY-DA-00584
توريد، وتركيب وفحص أنظمة مياه على الطاقة الشمسية في محافظة درعا
يمكن الحصول على وثائق وشروط المناقصة من قبل الأطراف المعنية من مكتب المنظمة على العنوان الموضح أدناه من الساعة ٠٩:٠٠ صباحاً وحتى الساعة ٠٣:٠٠ عصراً، ابتداءً من ٢٥ آذار ٢٠١٩ ولغاية ٢٣ نيسان ٢٠١٩

للتواصل مع لجنة المناقصات في دمشق:
العنوان: شركسية، بناء. ٢٩٣٧ الشعلان،
هاتف: ٠٠٩٦٣١١٣٣٢٩٩٤٦.
فاكس: ٠٠٩٦٣١١٣٣٢٩٩٤٥.
بريد الكتروني: procurement@sy.acfspain.org

الموعد النهائي لتسليم العروض:	٢٣ نيسان ٢٠١٩، عند الساعة ٠٣:٠٠ عصراً
صلاحية العروض المقدمة:	١٢٠ يوما.
العملة:	الليرة السورية.
ضمان حسن التنفيذ:	٥٪ من القيمة الكلية للعقد على شكل شيك مصدق.
ضمان الكفالة:	٥٪ من القيمة الكلية للعقد على شكل شيك مصدق.
غرامات التاخير:	٠,٠٥ ٪ من القيمة الكلية للعقد عن كل يوم تأخير.

ACTION AGAINST HUNGER

TENDER ADVERTISEMENT

CALL FOR TENDERS IN DERA'A GOVERNORATES

Action Against Hunger (AAH) is a registered International nongovernmental organization, founded in 1979, with operations in more than 40 countries, around the world. Teams in the field combat hunger on four fronts: nutrition, food security, health, water and sanitation.

Tender Ref# SY-DA00584-.
SUPPLY, INSTALL, AND TEST OF SOLAR WATER SYSTEMS IN DERA'A GOVERNORATE

Bidding documents and conditions can be obtained by interested parties from Action Against Hunger (AAH) offices at the below address between 09:00 AM till 03:00 PM starting from March 25th, 2019 till April 23rd,2019.

Tender Committee:
Address: Sharkasiyeh Bldg. 2937, Shaalan, Damascus, Syrian Arab Republic.
Phone: 946 3329 11 963+
Fax: 9945 332 11 963+
E-mail: procurement@sy.acfspain.org

Deadline for tender Submission:	April 23rd, 2019, at 03:00 PM.
Bid Validity:	120 days.
Currency:	Bid must be submitted in Syrian Pounds.
Performance Bonds:	Certified Check good for the 5% of the Contract Value.
Warranty Bonds:	Certified Check good for the 5% of the Contract Value.
Delay Penalties:	0.05% of the total contractual value per each delay.